

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال الكسائي^١ : سمعت^٢ فاصريحا^٣ من الأعرابي يقول^٤ : جاءتنا أرسول^٥ السُّلْطَانِ وَذَهَبَ ابْنُ جَنْدَبٍ إِلَى أَنْزَةٍ كَسَّرَ رَسُولًا عَلَى أَرْسُولٍ وَإِنْ كَانَ الرَّسُولُ هُنَا إِنَّمَا يُرَادُ بِهِ الْمَرْأَةُ لِأَنَّهَا فِي غَالِبِ الْأَمْرِ مِمَّا تُسْتَخْدَمُ فِي هَذَا الْبَابِ . وَرَسُولٌ بضمَّ تَيْنٍ وَيُخَفَّفُ كَصَبُورٍ وَصُبْرٍ وَرُسُلَاءُ وَهذه عن ابن الأعرابي^٦ ونسبها الصاغاني^٧ للفراء^٨ .
والرسول^٩ : المُوَافِقُ لك في النَّصَالِ وَنَحْوِهِن هَذَا مُقْتَضَى سِيَاقِهِ وَالَّذِي صَرَّحَ بِهِ صَاحِبُ اللِّسَانِ وَغَيْرُهُ : أَنْزَةٍ مِنْ مَعَانِي الرَّسِيلِ كَأَمِيرٍ فَتَنْزِبُهُ^{١٠} لذلك . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١١} فِي حِكَايَةِ مُوسَى وَأَخِيهِ : " فَقُولَا : إِنَّنَا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ " وَلَمْ يَقُلْ : رَسُولُ لَأَنَّ فَعُولًا وَفَعِيلًا يَسْتَوِي فِيهِمَا الْمُذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ وَالْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ مِثْلُ عَدُوٍّ وَصَدِيقٍ هَذَا نَصُّ الصَّاعَانِي^{١٢} فِي الْعُيُوبِ وَمِثْلُهُ فِي اللِّسَانِ قَالَ شَيْخُنَا :
وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ جَمْعٌ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ مَا زَادَ عَلَى الْوَاحِدِ أَوْ أَنْ أَقْلَّ^{١٣} الْجَمْعُ اثْنَانِ كَمَا وَرَأَيْ^{١٤} الْكُوفِيُّينَ أَوْ أَنْزَةٍ يُفْهَمُ مِنْ بَابِ أُولَى وَفِي النَّامُوسِ : أَرَادَ بِالْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ الْقَلِيلَ وَالْكَثِيرَ وَهُوَ بَعِيدُ الْمَرَامِ عَنْ هَذَا الْمَقَامِ انْتَهَى . قَالَ شَيْخُنَا : قَدْ جَاءَ فِي طَه : " إِنَّنَا رَسُولَا " بِالْتَّنْذِيَةِ قَالَ الزَّمَخْشَرِي^{١٥} فِي الْكَشَّافِ : الرَّسُولُ يَكُونُ بِمَعْنَى الْمُرْسَلِ وَالرَّسَالَةِ فِي طَه بِمَعْنَى الْمُرْسَلِ فَلَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ التَّنْذِيَةِ وَفِي آيَةِ الشُّعْرَاءِ بِمَعْنَى الرَّسَالَةِ فَجَازَتْ التَّسْوِيَةُ فِيهِ إِذَا وُصِفَ بِهِ بَيِّنَ الْوَاحِدِ وَالْمُتَنَذِّى وَالْجَمْعِ كَالْوَصْفِ بِالْمَصْدَرِ انْتَهَى .
وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ النَّحْوِيُّ^{١٦} فِي مَعْنَى الْآيَةِ : إِنَّنَا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَيِ ذَوُو رَسُولَةِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ^{١٧} : وَهُوَ قَوْلُ الْأَخْفَاشِ وَسُمِّيَ الرَّسُولُ رَسُولًا لِأَنََّّهُ ذُو رَسُولَةِ وَأَمَّا الرَّسُولُ بِمَعْنَى الرَّسُولِ فَكَقَوْلِ أَبِي ذُؤَيْبٍ : .

أَلَيْكَنِي إِلَيْهِمَا وَخَيْرُ الرَّسُولِ ... لِأَعْلَامِهِمْ بَنُو أَحْيِ الْخَيْرِ أَيِ خَيْرِ الرَّسُولِ . وَتَرَا سَلُّوا : أَرْسَلْ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ . وَالْمُرَاسِلُ : الْمَرْأَةُ الْكَثِيرَةُ الشَّعْرِ فِي سَاقَيْهَا الطَّوِيلَتُهُ كَالرَّسَالَةِ هَذَا فِي سَائِرِ النَّسَخِ وَالَّذِي فِي اللِّسَانِ : نَاقَةُ مِرْسَالٍ : رَسُولَةُ الْقَوَائِمِ كَثِيرَةُ

الشَّعْرَ فِي سَاقَيْهَا طَوَّيْلَتُهُ . قُلْتُ : فَهِيَ إِذَاً مِنْ صِفَةِ الذَّاقَةِ لَا
الْمَرْأَةِ فَتَأْمَلْ ذَلِكَ . وَالْمُرَاسِلُ مِنْ الذِّسَاءِ : الَّتِي تُرَاسِلُ الْخُطَّابَ أَوْ
هِيَ الَّتِي فَارَقَهَا زَوْجُهَا بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَ مَاتَ أَوْ طَلَّاقَهَا أَيِ هِيَ الَّتِي قَدْ
أَسْنَدَتْ وَفِيهَا بَقْدِيَّةٌ شَبَابٍ وَالْإِسْمُ : الرَّسَالُ بِالْكَسْرِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي
هُرَيْرَةَ : أَنْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مُرَاسِلًا يَعْنِي
ثَيِّبًا فَقَالَ الذَّبِّيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " فَهَلَّا بَكَرًا تُلَاعِبُهَا
وَتُلَاعِبُكَ أَوْ هِيَ الَّتِي مَاتَ زَوْجُهَا أَوْ أَحْسَسَتْ مِنْهُ أَنَّهُ يُرِيدُ الطَّلَاقَ
فَتَزَيِّنُ لآخر وَتُرَاسِلُهُ بِالْخُطَّابِ وَأَنْشَدَ الْمَازِنِيُّ لَجَرِيرٍ :
يَمْشِي هُبَيْرَةً بِعَدَدِ مَقْتَلِ شَيْخِهِ ... مَشَى الْمُرَاسِلِ أُودِرَتْ
بِطَلَاقٍ